بسم الله الرحمن الرحيم الهنا لو استوعبنا الاوقات في حمدك لم يكن ذلك ادا
انما رددتنا بالاقتدار عليه ألا فلك الحمد مثل ما انت اهله وصلي اللهم وسلم
علي اصل المخلوقات وملجأهم في المهمات سيدنا ونبينا وحبيبنا محمد عبدك
وحبيبك وعلي اله وصحبه اولي الكرامات اما بعد فاقول شارحا لكلام
العلامة معتمد يقول العالم الفاضل الكامل مفيد الطالبين شيخنا شهاب الدين
احمد ابن موسي المقدسي المالكي هو الامام الاوحدي تصريحه بالمبتدا شاهد
بان الامام في الاصل نعت جيء به للتوضيح لا المدح كما صرح به الاشموني
وغيره اذ نعت المدح او الذم يجب عند قطعه حذف المبتدا او الفعل
وهو محل قول المتن وارفع او انصب ان قطعت مضمرا مبتدا او ناصبا
لن يظهرا اما اذا كان لمجرد التوضيح جاز الاظهار كما قاله الكتك قال محشيه
هو ابن مالك لكن انت خبير بان المناسب هنا المدح لا التوضيح اذ حيث
قيل المالكي انصرف للامام المعلوم فلا يحتاج الي ايضاح ولو سلم فالامام الاوحدي
لا يوضح لاشتراكه بين ائمة كثيرة ولو بحسب الفنون يوتي به مدحا فلو
قال المالكي نعم الامام الاوحدي لكان احسن باستئناف جملة المدح وكانه قطع
النظر عن تعيين المالكي بالشهرة وادعي ان المالكي يحتمله ويحتمل غيره فيحتاج
الي التوضيح وان الامام الاوحدي قاصر عليه بحيث يوضحه ثم الاوحدي اما نسبة
للفهم والمذهب او الشيخ الذي اخذ عنه مالك واحد بمعني منفرد بالكمال
او نسبة لمطلق الاوحدي لكونه فردا منه او هو من باب نسبة الشي الي نفسه
مبالغة فكانه بالغ في انفراده بالوحدية حتي صار اطلاقات منه او حد
اخر ينسب اليه او انه بالغ فيه حتي انه له شي اعظم من ينسب اليه فنسبه
الي نفسه الحمد لله الذي قد يقبل الاولي ان يقول قد قبل من وجوه الاول
ان المتبادر منها التقليل ثم قيل ان قد في قوله قد يعلم الله المعوقين
انه قليل باعتبار متعلقه الثاني ان فتحة يقبل ليست اعرابا وانما هي
فتحة

فتحة بنا والالف مبدلة من نون التوكيد الخفيفة وتوكيد المضارع في غاية
القلة اذا كان في غير المواضع المعلومة كما في الاشموني وغيره الثالث ان
في الماضي حسن التفاول وبشارة الرجا بالقبول حتي كانه حصل الرابع
ان تعبيره بالماضي انسب لقوله ما صح ثم ان اراد بالقبول الاجزا وسقوط
الاثم فالامر ظاهر لقول ابن السبكي وبصحة العبادة اجزاوها وان
اراد به الاثابة فيقال ما صح اي صحة كاملة بان نوي معها الامتثال
لقول القرافي قد يكون الشي مستجمعا لما يعتبر في صحته شرعا ولا يثاب
عليه لعدم قصد الامتثال والصحة موافقة الفعل ذي الوجهين
الشرع والوجه الثاني المخالفة وهو البطلان والفساد فما لا يكون
الا موافقا كمعرفة الله تعالي لا يوصف بالصحة شرعا وان وصف
بها لغة اذ لا يدرك المخالف جهلا لا معرفة وما لا يكون الا مخا
لفا كالزنا لا يوصف بالفساد اصطلاحا وان وصف به لغة كذا في
الصلاة فان صورتها تارة توقف وتارة الا من عبادته الاشهر
انها ما توقفت علي معرفة المعبود والنية كالصلاة فهي اخص
من القربة لتوقفها علي المعرفة فقط قال العلامة ابن قاسم علي
الزرقاني كالعتق واعم منها الطاعة لعدم توقفها علي شي كالنظر
الموصل لمعرفة الله لكن لا يخفاك ان طاعة المجهول مستحيلة فلا
بد من المعرفة بوجه ما وهي كافية في الاولي فالحق ان الشي من حيث
هو امتثال امر من تعرفه وامرك به طاعة ومن حيث ان يقربك
منه ويرضيه عليك قربة ومن حيث انه خدمة له عبادة ثم الاحتياج
للتسبيح وعدمه يرجع لما ثبت في الشرع ثم صلاة الله مع
سلام الاولي ان يقول ثم صلاة اتبعته سلاما لان مع تدخل علي
الاعلي يقال جا الوزير مع السلطان ولا يقال جا السلطان مع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)